

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر في ٤ ذى الحجة سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٢٢ يونيو سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٢٥ (تابع)
--------------------------	---	--------------------

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٣

بالترخيص بإصدار عملات تذكارية من الفضة

فئات (الواحد ، الخمسة ، العشرة) جنيهاً

بمناسبة الاحتفال بمرور (١٢٥) عاماً

على تأسيس البنك الأهلى المصرى

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن نظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤

لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية غير متداولة من الفضة فئات (الواحد ،

الخمس ، العشرة) جنيهاً بمناسبة الاحتفال بمرور (١٢٥) عاماً على تأسيس البنك

الأهلى المصرى حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

١ - فئة الواحد جنيه :

التركيب الكيميائى فضة عيار (٧٢٠) .

٧٢٠ ، (سبعمئة وعشرون فى الألف) فضة .

٢٨٠ ، (مئتان وثمانون فى الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥,٠ ٪ (خمس في الألف) بالزيادة أو النقص .

القطر : ٣٥ مم (خمس وثلاثون) ملليمتر .

السلك الأساسي : ١,٥٧ مم (واحد وسبعة وخمسون في المائة) ملليمتر .

الوزن : ١٥ جم (خمس عشر جراماً) .

والفرق المسموح به في الوزن ٨,٠ ٪ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : (٢٠٠٠) قطعة .

٢ - فئة الخمسة جنيهاً :

التركيب الكيميائي فضة عيار (٧٢٠) .

٧٢٠,٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨٠,٠ (مئتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥,٠ ٪ (خمس في الألف) بالزيادة أو النقص .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتر .

السلك الأساسي : ١,٦٢ مم (واحد واثنان وستون في المائة) ملليمتر .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشرة ونصف جراماً) .

والفرق المسموح به في الوزن ٨,٠ ٪ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : (١٠٠٠) قطعة .

٣ - فئة العشرة جنيهاً :

التركيب الكيميائي فضة عيار (٧٢٠) .

٧٢٠,٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨٠,٠ (مئتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمايى ٥,٠ ٪ (خمسة فى الألف) بالزيادة أو النقص .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتر .

السلك الأساسى : ١,٨٩ مم (واحد وتسعة وثمانون فى المائة) ملليمتر .

الوزن : ٢٠ جم (عشرون جراماً) .

والفرق المسموح به فى الوزن ٨,٠ ٪ (ثمانية فى الألف) بالزيادة أو النقص .
العدد : (١٠٠٠) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملة المشار

إليها فى المادة السابقة كالتالى :

- ١ - العملة التذكارية فئة الواحد جنيه من الفضة بسعر (٧٥٠) جنيهاً .
- ٢ - العملة التذكارية فئة الخمسة جنيهات من الفضة بسعر (٨٦٠) جنيهاً .
- ٣ - العملة التذكارية فئة العشرة جنيهات من الفضة بسعر (٩٨٠) جنيهاً .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ يونية سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٦/٢٥ - ٢٠٢٢/٢٦١٥٦

